

حَفًّا إِنَّا إِذَا وَضَعْنَاهُ إِلَى جَانِبِ شَعْرِ شَوْفَى مِنَّا، لَجَاءَ فِي الْمَرْتَبَةِ الْثَالِثَةِ، أَوِ الرَّابِعَةِ، وَلَكِنْ
مَجِبٌ أَلَّا نَنْسَى أَنْ رِفَاعَةَ رَافِعٍ نَسْنَأُ فِي عَصْرِ كَانَتْ اللُّغَةُ الْعَرَبِيَّةُ وَأَدَابُهَا فِي دَوْرٍ تَأَخَّرَهَا
وَاضْمَحَلَّهَا، فَلَهُ عَلَى نَهْضَةِ الشَّعْرِ وَالْأَدَبِ فَضْلٌ لَا يَنْكُرُ.
